

# المجلس (301) | شرح سنن النسائي | الشيخ عبد المحسن العباد البدر | #الشيخ\_عبدالمحسن\_العباد

عبدالمحسن البدر

قال الامام النسائي رحمه الله باب فيه فرضت الصلاة وقال اخبرنا اسحاق ابن ابراهيم قال حدثنا سفيان عن الزهري عن عروة عن عائشة رضي الله عنها انها قالت اول ما فرضت الصلاة ركعتين - [00:00:02](#)  
واقلت صلاة السفر واتمت صلاة الحضر بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله نبينا محمد وعلى اله واصحابه اجمعين اما بعد يقول النسائي رحمه الله - [00:00:22](#)  
باب كيف فرضت الصلاة ان الهيئة التي فرضت عليها وعدد ركعاتها هذا هو المقصود من الترجمة ولورد النسائي عزيز ام المؤمنين عائشة رضي الله عنها وارضاهما منها قالت اول ما اول ما فرضت الصلاة ركعتين - [00:00:44](#)  
ركعتين صلاة الحضر ويقرت صلاة السفر هذا الحديث يدل على ان الله عز وجل فلما فرض الصلاة على نبيه عليه الصلاة والسلام وكان ذلك من مكة قبل الهجرة وكان فرضها ليلة الاسراء والمعراج كما عرفنا - [00:01:07](#)  
ذلك في الدروس الفاتنة فرضها ركعتين والمراد بذلك يعني بعد المغرب ما عدا المغرب فانها فرضت وهي ثلاث اولا توجد ولم ينقص منها يعني لا تقصد تزيد في صلاة الحذر - [00:01:33](#)  
وذلك بالنسبة للصلاة التي تقصر وهي الثلاث الصلوات ما عدا المغرب والفجر ولم يفطر المغرب ولم تخسر المغرب لانها وتر النهار وكذلك الفجر لم يوجد فيها لانها تطال فيها القراءة - [00:02:05](#)  
وانما الذي زيد فيه ثم شرع قصره هو الصلوات الثلاث الرباعية الظهر والعصر والعشاء فقد ذهب بعض العلماء الى ان القصر الى ان القصر او الى ان الى ان الى ان القصر ركعتان - [00:02:37](#)  
بالنسبة للرباعية انما هو عزيمة وليس برفقة وانه لا يجوز لاحد ان يتم في حال السفر وهذا وذهب بعض العلماء الى ان القصر رخصة وانه يجوز الاتمام في السفر والقصر افضل - [00:03:09](#)  
ويستدلون على ذلك لقول الله عز وجل واذا ضربتم في الارض فليس عليكم جناح ان تقصروا من الصلاة الذين كفروا وكذلك ما جاء في بعض الاحاديث ان انها صدقة تصدق الله تعالى بها عليكم - [00:03:33](#)  
فاقبلوا صدقته وكذلك ما جاء في الحديث ان الله يحب ان تؤتى رخصه ان الله يحب ان تؤتى رخصه كما يكره ان تؤتى معاصيه كما يكره ان تؤتى معاصيه في بعض الروايات كما يحب ان تؤتى عزائمه - [00:03:54](#)  
قالوا فهذا يدل على ان الصلاة اول ما فرضت ركعتين ثم انه لما هاجر الرسول صلى الله عليه وسلم الى المدينة جعلت الصلوات اربعا الا المغرب والفجر الا المغرب والفجر - [00:04:14](#)  
فانها لم ولدت فيها على عما هي عليه وبقيت على ما هي عليه لان المغرب وتر النهار والفجر تطال فيها القراءة والفجر يطول فيها القراءة فلم يحصل فيها زيادة وكذلك ايضا - [00:04:35](#)  
لم تنقص بالقصر وانما القصد انما القصر خاص بالرباعية واذا فمن العلماء من قال ان ان القصر عزيمة واستدل على ذلك بحديث عائشة ومنهم من قال انه رخصة واستدل على ذلك بالادلة - [00:04:57](#)  
التي ذكرت الاية والحديث اول ما فرضت الصلاة ركعتين ركعتين فاقر صلاة السفر واتمت صلاة الحظر والذين قالوا بان القصر رخصة

اجابوا عن هذا الحديث لان المقصود من ذلك انه ما ال اليه الامر - [00:05:19](#)

ما ال اليه الامر من ان الصلاة المقصورة صلت ركعتين فصارت كهيئتها لما فرضت اول ما فرضت ركعتين ركعتين اما اسناد الحديث فيقول النسائي اخبرنا اخبرنا اسحاق ابن ابراهيم وهو ابن مخلد - [00:05:49](#)

الحنظلي المشهور بابن راهوية وهو محدث فقيه وقد وصف بانه امير المؤمنين في الحديث وهو وصف رفيع عالم لم يبخلوا به الا من المحدثين ومنهم اسحاق بنرفوية هذا وحديثه خرج اصحاب الكتب الستة الا ابن ماجة - [00:06:14](#)

حديث خرج اصحاب الكتب الستة الا ابن ماجة فانه لم يخرج له شيئا حدثنا سفيان وسفيان هو ابن عيينة المكي وهو ثقة حجة الامام غرد حديث واصحاب الكتب الستة وهو هنا مهمل - [00:06:44](#)

لم ينسب والمهمل في علم المصطلح هو الراوي الذي يذكر اسمه ولا يذكر اسم ابيه او او يذكر اسمه واسم ابيه ولا يذكر جده او نسبته ويكون هناك اشخاص يحتمل - [00:07:10](#)

ان يكون اي واحد منهم وهنا سفيان غير منسوب وهو المسمى المهمل ويحسن سفيان ابن عيينة ويحسن سفيان الثوري لكن اتضح انه سفيان ابن عيينة لان لانه هو الذي عرف - [00:07:35](#)

بالرواية عن الزهري هو الذي عرف بكثرة الرواية عن الزهري وسفيان الثوري ذكر الحافظ ابن حجر في فتح الباري انه لم يروي عنه الا بواسطة لم يرو عنه الا بواسطة - [00:08:03](#)

فيكون ذكر السفيان اذا جاء مهملًا غير منسوب محمولًا على سفيان ابن عيينة وليس الثوري لان الثوري ليس معروفًا بالرواية عن سفيان ابن عن الزهري وانما روى عنه بواسطة واما سفيان ابن عيينة فقد عرف بكثرة الرواية - [00:08:25](#)

عن الزهري والاخذ عنه هو سفيان ابن عيينة خرج حديث واصحاب الكتب الستة اما الزهري فهو محمد ابن مسلم ابن عبيد الله ابن عبد الله ابن شهاب ابن عبد الله ابن الحارث ابن زهرة ابن كلاب - [00:08:51](#)

وهو احد الفقهاء والمحدثين وهو احد المكثرين من رواية الحديث عن رسول الله عليه الصلاة والسلام وهو الذي قام بجمع السنة بناء على تكليف من الخليفة عمر ابن عمر ابن عبد العزيز رحمة الله عليه - [00:09:14](#)

والذي يقول فيه السيوطي اول جامع الحديث والاثار ابن شهاب امر له عمر فهو الذي قام بجمعه بتكليف من الخليفة اما كتابته بصفة فردية وبدون تكليف من احد فكان هذا معروفًا عن بعض الصحابة مثل عبد الله بن عمرو - [00:09:36](#)

وكذلك عن التابعين ولكن تكليف من الخليفة وولي امر المسلمين الذي قام بهذا عمر سفيان محمد ابن شهاب الزهري بتكليف من الخليفة عمر ابن عمر ابن عبد العزيز رحمة الله عليه - [00:10:05](#)

والزهري حديثه خرج اصحاب الكتب الستة عن عروة عن عروة وهو ابن الزبير ابن العوام وهو ثقة خرج حنيفة واصحاب الكتب الستة وهو محدث فقيه بل هو احد الفقهاء السبعة - [00:10:26](#)

المشهورين بالمدينة في عصر التابعين لان المدينة لان هذه المدينة المباركة اشتهر فيها في عصر التابعين سبعة يرجع رجوع الناس اليهم في الفقه غلب عليهم هذا اللقب وهو لقب الفقهاء السبعة - [00:10:49](#)

هو احد هؤلاء السبعة عروة ابن الزبير ابن العوام والباقون هم عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود وسعيد المسيب والقاسمي محمد ابن ابي بكر الصديق هو سليمان ابن يسار - [00:11:15](#)

وخارجه ابن زيد وابو بكر ابن عبد الرحمن ابن الحارث ابن هشام على احد الاقوال في السابع وقول والقول الثاني انه ابو سلمة ابن عبد الرحمن ابن عوف القول الثالث انه سالم ابن عبد الله ابن عمر ابن الخطاب - [00:11:35](#)

وسبعة متفق عليهم والسابع مختلف فيه على ثلاثة اقوال وهؤلاء السبعة جمعه ابن القيم جمعهم بعض الشعراء في بيتين ذكرهما ابن القيم في اول كتابه اعلان موقعي وكتاب اعلام واقعيهم - [00:11:53](#)

من احسن الكتب التي الفت في الفقه وفي بيان الحكم والاسرار لاحكام الشريعة وهو كتاب عظيم وقد ذكر في اوله المفتين في عصر الصحابة والتابعين ومن بعدهم في البلاد المختلفة - [00:12:16](#)

ولما جاء عند ذكر هذه المدينة ذكر الفقهاء في عصر الصحابة ثم الفقهاء في عصر التابعين وذكر من بينهم الفقهاء السبعة ثم قال ثم ذكر البيهقي آ قال الشاعر اذا قيل من في العلم سبعة ابحر روايتهم ليست عن العلم خارجة - [00:12:39](#)

فقل هم عبيد الله عروة قاسم سعيد ابو بكر سليمان خارجا وهذا على اعتبار السابع ابو بكر ابن عبد الرحمن ابن هشام وهو احد اقوال ثلاثة في السابع من الفقهاء السبعة - [00:13:05](#)

وهم ابو بكر ابن عبد الرحمن وابو سلمة ابن عبد الرحمن ابن عوف ابو سالم ابن عبد الله ابن عمر ابن الخطاب رحمة الله على الجميع عن عائشة ام المؤمنين - [00:13:24](#)

الصديقة بنت الصديق التي انزل الله براءتها في آيات تتلى في اول سورة النور وهي التي روت الاحاديث الكثيرة عن رسول الله عليه الصلاة والسلام وهي احد الفقهاء السبعة احد الصحابة السبعة الذين عرفوا بكثرة الحديث عن رسول الله عليه الصلاة والسلام - [00:13:40](#)

والذين زاد حديث الواحد منهم على الف حديث والذين قال عنهم السيوطي في الفيته اذا قيل من والمكثرون في رواية الاثر ابو هريرة يليه ابن عمر وانس والبحر كالخدرى وجابر وزوجة النبي - [00:14:06](#)

وزوجة النبي المراد بها ام المؤمنين عائشة رضي الله تعالى عنها وارضاهما قال اخبرنا محمد بن هاشم مع المؤمنين ابو عمرو عن الازاعي رسول الله صلى الله عليه وسلم بمكة تقدم برسول المدينة. قال اخبرني عروة عائشة رضي الله عنها انها - [00:14:25](#)

فرض الله عز وجل الصلاة على رسوله صلى الله عليه وسلم اول ما فرضها ركعتين ركعتين النسائي حديث عائشة رضي الله عنها وارضاهما وهو بمعنى الحديث السابق او الرواية السابقة - [00:14:53](#)

اما الصلاة آ فرضها الله على نبيه عليه الصلاة والسلام وهو بمكة قبل الهجرة الى المدينة ركعتين ركعتين وبقيت في السفر على الفريضة الاولى يعني معناها انها ركعتين في حال السفر - [00:15:19](#)

وهذا كما ذكرنا انما هو في الصلوات الرباعية التي هي الظهر والعصر والعشاء وهي التي جيدة الى اربع ثم جاء في السنة او جاء الكتاب والسنة بقصرها وكونها في حال السفر - [00:15:48](#)

نرجع الى ركعتين واما المغرب فهي على ما هي عليه والفجر على ما هي عليه واما اسناد الحديث فيقول النسائي محمد بن هاشم البعلبكي محمد ابن هاشم البعلبكي وهو صدوق خرج له النسائي وحده - [00:16:14](#)

هو صدوق خرج له النسائي وحده يتبين من الاطلاع على او من معرفة شيوخ النكائي الذين يروي عنهم في السنن ان كثيرا منهم انفرد عنه ينفرد من نساء الرواية عنه - [00:16:38](#)

وهم بين ثقة وحدوق وهم بين ثقة وصدوق فان كثيرا من رجاله او كثيرا من رواته الذين او شيوخه الذين يروي عنهم خرج لهم النسائي وحدهم ولم يخرج لهم سوى - [00:17:05](#)

وهم دائرون بين اصدقائي والصادقين الصدوق والصدوقين بين ثقة او صدوق وهذا الذي هو محمد بن هاشم صدوق خرج له النسائي وحده صدوق خرج له النسائي وحده والان بان الوليد المسلم - [00:17:27](#)

الدمشقي وهو ثقة الا انه كبير التدليس والتسوية التسوية التدليس هو تدليس التسوية والتدليس فما هو معلوم آ رواية الراوي عن شيخه ما لم يسمعه منه بلفظ موهي من السماع - [00:17:54](#)

لعن او قال ولكنه اذا اتى باخبرني او حدثني او سمعت فانه لا تدليس فيه وانما التدليس عندما تأتي صيغة تحتل الاتصال وتحتمل الوسطة هذا هو التدليس رواية الراوي عن شيخه - [00:18:23](#)

ما لم يسمعه منه بلفظ موهم السماع فعن او قال يتخلص من احتمال التدليس بوجود التصريح بالسماع او الاخبار او التحذير فانه عند ذلك او عندما يوجد ذلك يؤمن من التدبير - [00:18:45](#)

لا يكون التي تحاصرنا مع وجود التصريح بالسماع او التحديث والاخبار او الانباء الالفاظ التي تدل على اتصال وتدل على عدم الوسطة وتدل على عدم الوسطة. اما تدريس التسمية فهو من اسوأ - [00:19:13](#)

او هو اسوأ آآ احوال التدليس وذلك ان المدلس آآ ينظر في الاسناد فيكون فيه ثقة وضعفاء ويحذف ضعيفا بالاسناد يجعل اللفظ من الشيخ الذي حذف الراوي الذي حذف شيخه - [00:19:37](#)

بلفظ يحتمل الاتصال ويكون الاسناد سوي وجعل ثقافتا مع ان فيهم ظعيفا او ظعفا حذفوا من اثناء الاثنين فهذا اسوأ ما يكون من التدليس لان لان فعله هذا يجعل آآ - [00:20:13](#)

آآ التهمة نتوجه الى من ليس بمعروف بالتدبير الى من ليس بمعروف عن التدبير وانه يكون اه تكون روايته عن ثقة مع انه انما روى عن ضعيف ولكن المدلس الذي دلت - [00:20:47](#)

تسوية هو الذي حلف حذف ذلك الظعيف وسوى الاسناد وجعله كله ميقات بعد حذفه ذلك الضعيف الذي في اثناء الاسناد فهو اشد ما يكون من التدليس واسوأ ما يكون من التدليس لان هذا - [00:21:09](#)

فيه اه تحذير للغير وازافة الخطأ الى الغير او اضافة اللبس الى الغير بخلاف انواع التدليس بخلاف غير ذلك من التدليس لان هذا يرجع الى مدلس نفسه لان هذا يتعلق بشيوخه - [00:21:33](#)

واما تجلس التسوية هو يتعلق بشيوخ شيوخه او منفوخة. لشيوخ شيوخه او من فوقهم اه هذا هو الوليد ابن المسلم الدمشقي وهو يروي عن الازاعي وقد روى عنه بصيغة اخبرني - [00:21:56](#)

قد روى عنه بصيغة اخبرني فاذا هو متصل ولا تدريس فيه. متصل ولا تجلس فيه بينه وبين الازاعي وبين الازاعي. والازاعي هو ابو عمرو عبدالرحمن بن عمرو قال لو داعية الدمشقي - [00:22:17](#)

فقيه الشام ومحدثها وحديثه خرجه اصحاب الكتب الستة وهنا قال اخبرني ابو عمرو ثم قال يعني الازاعي فالوليد بن مسلم قال اخبرني عمرو فقط الله ابو عمرو اخبرني ابو عمرو - [00:22:39](#)

وهي كنية الازاعي ومن دون الوليد بن مسلم اراد ان يوضح من هو ذلك الشيخ الذي ذكر بكنيته وقال يعني الازاعي وكلمة يعني قائلها من دون الوليد بن مسلم وفاعل يعني - [00:23:02](#)

وهو فعل مضارع فاعله ضمير مستتر يرجع الى الوليد المسلم يعني الوليد ابن مسلم يعني قال من من دون الوليد المسلم يعني الوليد ابن مسلم لقوله اخبرني ابو عمرو يعني الازاعي - [00:23:26](#)

يعني الوليد الازاعي الوليد هو الفاعل والازاعي هو المفعول يعني الازاعي والازاعي خرج حديث اصحاب الكتب الستة عن الزهر وقد تقدم عن مروحة عن عروة عن عائشة وقد مر ذكرهم. الوليد من خرج لهم - [00:23:48](#)

الوليد خرج له اصحاب الكتب الستة. الوليد المسلم خرج له اصحابه الكتب الستة مثل اوزاعي لان رجال الاسناد كلهم خرجوا لهم اصحاب الكتب الستة الا شيخ النسائي. محمد ابن هاشم البعلبكي - [00:24:22](#)

محمد ابن هاشم انفرد النسائي بالخراج له اما الوليد ابن مسلم والزهرى وعروة وعائشة فهؤلاء خرج حديثا من اصحاب الكتب الستة. قال اخبرنا قتيبة عن ما لك عن صالح بن عن عروة عن عائشة رضي - [00:24:39](#)

الله عنها قالت فرضت الصلاة ركعتين ركعتين فاقرت صلاة السفر وازيد في صلاة الحضر ثم اورد النسائي حديث عائشة من طريق اخرى وهو بمعنى ما تقدم واما اسناد الحديث فيقول اخبرنا قتيبة وقتيبة هو ابن سعيد ابن - [00:25:00](#)

جميل ابن طريف البغلاني ثقة خرج حديثه اصحاب الكتب الستة عن ما لك وهو انس امام دار الهجرة الفقيه المحدث الذي هو احد رجال السلسلة الذهبية التي يقع الاسانيد عند البخاري - [00:25:19](#)

وهي مالك عن نافع عن ابن عمر ما لك عن نافع عن ابن عمر فمالك هو احد افراد هذه في السلسلة والتي هي اصح الاسانيد عند البخاري وهو امام فقيه محدث وهو صاحب المذهب المشهور - [00:25:49](#)

وكنيته ابو عبدالله وكذلك الشافعي كنية ابو عبد الله واحمد بن حنبل كنيته ابو عبد الله وثلاثة كلهم يكونون بابي عبد الله ثلاثة من اصحاب المذاهب الاربعة المشهورة كل منهم كل منهم يكنى بابي عبد الله وحديثه اخرجه اصحاب الكتب الستة حديث الامام مالك - [00:26:14](#)

اخرجه اصحاب الكتب الستة صالح ابن كيسان المدني وهو ثقة ثبت خرج حديث واصحاب الكتب الستة. عن وعن عائشة عن عروة عن عائشة وقد مر ذكرهم قال اخبرنا عمرو بن علي قال حدثنا يحيى وعبدالرحمن قال حدثنا ابو عوانة عن بكير بن الاخنس عن مجاهد عن ابن - [00:26:39](#)

ابن عباس رضي الله عنهما انه قال فرضت الصلاة على لسان النبي صلى الله عليه وسلم في الحضر اربعة وفي السفر ركعتين وبالخوض ركعة ثم اورد النسائي حديث ابن عباس حديث ابن عباس رضي الله عنه قال - [00:27:06](#)  
قررت الصلاة على لسان علي لسان النبي؟ نعم. على لسان النبي صلى الله عليه وسلم ركعتين. ركعتين؟ آ في الحضري اربعة وفي سفر ركعتين وفي الخوف ركعة وفي الخوف ركعة. وهذا وهذا الحديث - [00:27:26](#)  
وقوله حديث ابن عباس فيه ان اه لا ينافي ما جاء في حديث عائشة من ان الصلاة اول ما صلى ركعتين لان حديث ابن عباس يدل على على ما ال اليه الامر. يعني بعد ان زيدت - [00:27:48](#)

وصارت اربعة فلا ينافي ما جاء في حديث عائشة انه فضل ركعتين لان حديث عائشة يبين ما كان في اول الامر ثم الزيادة التي حصلت. واما حديث ابن عمر فحديث ابن عباس - [00:28:09](#)  
انه في الذي حصل اخيرا من كونها في المدينة جعلت اربع وتقتصر آ الاربع الى ثنتين في حالة سفر كما جاء ذلك في الكتاب والسنة وقوله على لسان محمد عليه الصلاة والسلام - [00:28:26](#)  
اربعة يعني انه ما جاء ذكرها في القرآن وانما جاء ذكرها في السنة لان اعداد الركعات وكون هذه اربع وهذي ثنتين وهذه ثلاث وهذه واحدة اي الخوف ما جاء في الكتاب العزيز - [00:28:48](#)  
وانما جاء في السنة المطهرة ولهذا قال على لسان نبيه محمد عليه الصلاة والسلام وهو الذي اخبر بذلك عن الله وهو الذي بلغ ذلك عن الله وكل ما يأتي وكل ما - [00:29:07](#)

يصدر من الرسول صلى الله عليه وسلم من آ وهو كله من الوحي سواء كان متلوها وغير متلوها. ولله عز وجل وما ينطق عن الهوى. ان هو الا وحي يوحى - [00:29:22](#)  
فاذا قوله على لسان علي لسان نبيه محمد صلى الله عليه وسلم اربعا اي ان تحديدها وبيان مقادير اعداد الركعات ان ما جاء بالسنة ولهذا فان بعض الطوائف الضالة التي - [00:29:39](#)  
التي قالت فانه لا يعول الا على ما في القرآن ولا يعول على ما جاء في السنة وهذا الكلام هو في الحقيقة كفر بالقرآن والسنة لان القرآن جاء بالامر بما جاءت به السنة - [00:29:59](#)

ومن اوضح ما ومن اوضح ما يدل على سقوط هذا القول وبطلانه ان العبرة بما في القرآن دون ما في السنة ان الصلوات الخمس المفروضة ما عرفت اعدادها الا بالسنة - [00:30:20](#)  
ما اعرف اعداد الركعات الا بالسنة ما جاء في القرآن شيء يبين عدد الركعات والذي يقول انه لا يعول الا على ما جاء في القرآن يقال له اين في القرآن ان الظهر اربع ركعات - [00:30:43](#)

هو ان العصر اربع ركعات وكيف يصلي وكيف يصلي من يقول هذا؟ كيف يؤدي الصلوات؟ والقرآن ليس فيه اربع ركعات وانما الاربعة الركعات والثلاث الركعات والركعتين جاء بيانها في السنة - [00:30:59](#)  
وهذا وهذا يبين ان ما تقوله تلك الفرقة الضالة التي قالت انه يقتصر ويلتزم بما جاء في القرآن دون ما في السنة ان هذا في الحقيقة انما هو كفر في الكتاب والسنة. لان من كفر بالسنة فهو كافر بالقرآن. لان الله تعالى يقول وما اتاكم الرسول فخذوه. وما - [00:31:16](#)  
نهاكم عنه فانتهوا. ولهذا ابن مسعود رضي الله تعالى عنه وارضاه لما لعن النامصة والمتنمصة قال ما لي لا العن من لعنه رسول الله وهو في كتاب الله لعن الله ازواء الله النامصة والمتنمصة. لعن الله الحالق والصادقة والشاقة - [00:31:43](#)

الحديث الذي ورد في آ آ يعني آ آ اللعن بالوصف اوصاة من النساء لما قال هذه المقالة وكانت احدي الصحابييات سمعت كلامه جاءت اليه وقالت يا ابا عبدالرحمن ان من قراءة المصحف من اول هلاقة ما وجدت فيه هذا الذي تقول لعن الله النامصة والمتنمصة ليس في



قال لها ان كنت قرأتيه فقد وجدتيه. يقول الله عز وجل وما اتاكم الرسول فخذوه وما نهاكم عنه فانتهوا فماتكم الرسول فخذوه. وما نهاكم عنه فانتهوا. فان قوله على لسان نبيه محمد صلى الله عليه وسلم يعني ان فرضها ما جاء في القرآن وانما - 00:32:37

في السنة وهو وحي وكل ما يأتي لان النبي صلى الله عليه وسلم فهو وحي الا ان منه ما هو مثل ومنه ما هو غير مثل ولكن كلها يجب العمل بها. وكلها يجب الالتزام بما جاء فيها - 00:32:55

ومن كفر بالسنة فهو كافر بالقرآن ومن كفر بالسنة والغاها ولم يعتبرها فهو كافر بالقرآن ولا نصيب له في الاسلام. اما قوله واما ما جاء في وفي الخوف ركعة فهو يدل على ان صلاة الخوف في بعض احوالها تكون ركعة - 00:33:12

وذلك فيما اذا اشتد الخوف فانه يجوز الاقتطاع على ركعة واحدة كما جاء في حديث ابن عباس فذهب اليه بعض العلماء ومنهم من قال ان صلاة الخوف لا تنقص عن ركعتين - 00:33:38

ولا تنقص عن ركعتين وقال انما جاء في حديث ابن عباس فمحمول على الركعة التي آآ يفعلها كل طائفة ثم تضيف اليها ركعة اخرى لكن لفظ الحديث واضح بان صلاة الخوف ركعة ومعنى ذلك انه يمكن الاقتصار على ركعة واحدة - 00:33:57

في صلاة الخوف وصلاة الخوف جاءت لها صفات متعددة في سنة الرسول الكريم صلوات الله وسلامه وبركاته عليه. وستأتي في هذا الكتاب او سيأتي بهذا الكتاب بعض منها اما اسناد الحديث اخبرنا عمرو بن علي؟ نعم. اخبرنا عمرو بن علي - 00:34:26

وهو الفلاس المحدث الناقد وهو ثقة خرج حديثه اصحاب الكتب الستة يحيى وعبد الرحمن. حد هنا يحيى وعبد الرحمن. يحيى هو بن سعيد القطان وهو ثقة محدث الناقد حديثه عند اصحاب الكتب الستة - 00:34:51

وعبد الرحمن بن مهدي وعبد الرحمن هو بن مهدي وهو ثقة ناقد حديثه عند اصحاب الكتب الستة وهذان الشخصان وهو ما يحيى بن سعيد القطان وعبد الرحمن ابن مهدي هما اللذان قال فيهما الذهبي في كتابهما يعتمد قوله بالجرح والتعديل - 00:35:15

ان يحيى بن سعيد القطان وعبد الرحمن بن مهدي اذا اجتمعا على جرح شخص فهو لا يكاد يندمل جرحه يعني معناه انهما يصيبان فيما يقولان وان من جرحاه واتفقا على جرحه فقد اقام الهدف - 00:35:37

ولا يسلم ولا يكاد يسلم من من ذلك الجرح وهو الذي عبر عنه بقوله لا يكاد يندمل جرحه لا يكاد يندمل جرحه وحديث عبد الرحمن ايضا اخرجه اصحاب الكتب الستة فكل منهما يحيى بن سعيد القطان وعبد الرحمن المهدي خرج حديثه مع اصحاب الكتب الستة - 00:35:57

ان جميع عن ابي عوانى وهو الوظاح ابن عبد الله اليشكري ووظاح بن عبدالله ان يشكرني مشكورا بكنيته ابو عوانة. وهو ثقة ثبت خرج حديث واصحاب الكتب الستة وابو عوانة هذا - 00:36:23

متقدم وهو غير ابو عوانة الاسرائيلي صاحب صاحب المستخرج على صحيح مسلم والذي يقال له المستخرج ويقال له صحيح ويقال له المسند فذاك متأخر واما هذا فهو متقدر الذي هو ابو عوان - 00:36:44

مشهورا هذا بكنيته وذاك مشهور بكنيته عن بكير بن الاخنس وبكير ابن الاخنس نعم خرج له البخاري في جزء القراءة خلف الامام ومسلم وابو داود والنسائي وابن ماجة يعني لم يخرج له الترمذي. ولم يخرج له البخاري الا في جزء القراءة - 00:37:10

لم يخرج له في الصحيح ها؟ عن مجاهد عن مجاهد بن جبر وهو ثقة خرج حديث واصحاب الكتب الستة عن ابن عباس صاحب رسول الله عليه الصلاة والسلام وابن عمه - 00:37:47

وهو احد السبعة المكفرين من رواية الحديث عن رسول الله عليه الصلاة والسلام ورظي الله تعالى عن ابن عباس وعن الصحابة اجمعين قال اخبرنا يوسف ابن سعيد قال حدثنا حجاج بن محمد - 00:38:08

قال حدثنا محمد بن عبد الله الشعبي عن عبد الله ابن ابي بكر ابن الحارث ابن هشام عن امية بن عبدالله بن خالد بن اسيد انه قال لابن عمر رضي الله عنهما كيف تقصر الصلاة؟ وانما قال الله عز وجل - 00:38:27

ليس عليكم جناح ان تقصروا من الصلاة ان خفتم وقال ابن عمر يا ابن اخي ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اتانا ونحن ضلال

فعلما فكان بما علمنا ان الله عز وجل امرنا ان نصلي ركعتين في السفر. قال الشعبي وكان الزهري يحدث بهذا الحديث - [00:38:44](#)  
عن عبدالله بن ابي بكر ثم اورد النسائي حديث عبد الله بن عمر رضي الله تعالى عنهما محمد؟ اي نعم امية ابن عبد الله امية اسأله  
امية ابن عبد الله قال كيف تقصر الصلاة في السفر - [00:39:08](#)

والله عز وجل يقول آ آ الصلاة ان خفتم فانه قيد ذلك بالخوف. قيد ذلك قيد القصر بالخوف. قال وكيف تخسر في السفر فبين ان  
القصر انما بين ابن عمر ان قصر الصلاة في السفر بينه رسول الله عليه الصلاة والسلام - [00:39:33](#)  
ولهذا قال جاءنا رسول الله رسول الله عليه الصلاة والسلام ونحن ضلال فعلما وكان فيما علمنا ان نصلي الصلاة ان نصلي في سفر  
ركعتين ومعنى هذا ان المعتمد في ذلك سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم وبيانه وتعليمه وتوجيهه صلوات الله وسلامه وبركاته  
عليه - [00:40:02](#)

حيث قال ابن عمر اه بعث الله بنا محمد صلى الله عليه وسلم ونحن ضلال فعلما وعلمنا وكان فيما علمهم انهم يصلون الصلاة  
يصلنا في سفر ركعتين وهذا يدل على وهذا هو الجواب الذي اجاب به امية ابن عبدالله - [00:40:28](#)  
وان هذا انما جاء في السنة وهذه الاية قيدت بالخوف ولكن السنة بينت ان السفر تقصر فيه الصلاة الرباعية فتصلي ركعتين تمام  
عدنا عن امية ابن عبد الله ابن خالد ابن اسيد انه قال لابن عمر كيف تقصر الصلاة؟ وانما قال الله عز وجل ليس عليكم جناح -  
[00:40:59](#)

فاكثرنا من الصلاة ان خفتم وقال ابن عمر رضي الله عنهما يا ابن اخي ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اتانا ونحن ضلال وعلمنا  
فكان فيما علمنا ان الله عز وجل امرنا ان نصلي ركعتين في السفر. ربما في - [00:41:31](#)  
قول ابن عمر لامية ابن عبد الله يا ابن اخي يعني هذه من العبارات التي يستعمل يعني في الخطاب وفي التلطف بحيث يقول الكبير  
للصغير يا ابني او يقول له يا ابن اخي - [00:41:52](#)  
يا ابن اخي وهنا قال يا ابن اخي يعني اخوه في الاسلام ابن اخيه في الاسلام ويقول اما ابني او يا ابن اخي وهنا قال يا ابن اخي  
وذلك من التلطف بالكلام قاله لامية ابن عبد - [00:42:12](#)

اما اسناد الحديث يقول اخبرنا يوسف ابن الزعفر اخبرنا يوسف ابن سعيد اخبرنا يوسف ابن سعيد المسيحي المسيحي وهو ثقة خرج  
له حافظ له وحده؟ نعم وهو المسيح خرج له النسائي وحده لم يخرج له غير النسائي - [00:42:36](#)  
وان محمد حدثنا محمد حجاج بن محمد وهو المصلي وهو ثقة ثبت خرج له اصحاب الكتب الستة الا حدثنا محمد ابن عبد الله  
الشعبي قال حدثنا محمد ابن عبد الله - [00:43:02](#)

الشعبي وهو ايش وهو صدوق خرج له الاربعة اصحاب الكتب اصحاب السنن الاربعة عن عبد الله ابن ابي بكر ابن الحارث ابن هشام.  
عن عن عبد الله ابن ابي بكر ابن الحارث - [00:43:19](#)  
ابن هشام يعني ابوه احد الفقهاء السبعة على احد الاقوال. عبدالله بن ابي بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن نعم عبدالله بن ابي بكر  
هذا؟ صديق نعم مبروك خرج له النسائي وابن ماجة يروي عن امية - [00:43:38](#)

ابن عبد الله ابن ابن خالد ابن ابن خالد ابن عثيم وهو ايضا صدوق خرج له النسائي وابن ماجة وهو ثقة خرج له النسائي وابن ماجة  
خرج له النسائي وابن ماجة تلميذه الذي روى عنه كل من الاثنين روى عنه النسائي - [00:44:09](#)  
وابن ماجة عن ابن عمر رضي الله عن ابن عمر رضي الله تعالى عنهما وركعتين وفي الحضري اربع وفي الخوف ركعة وهنا بيان عدد  
الصلوات عدد الصلوات في اليوم والليلة - [00:44:29](#)

وانها خمس قد اورد النسائي طلحة بن عبيد. حديث طلحة بن عبيد الله رضي الله تعالى عنه انه جاء رجل من نجد سائر الرأس اه  
يسمعون صوته ولا يعرفون ما يقول - [00:44:49](#)

له دوي وحتى دنا من رسول الله صلى الله عليه وسلم واذا هو يسأل عن الاسلام يسأل عن شرائعه يعني ماذا اوجب الله عز وجل عليه  
فقال له النبي صلى الله عليه وسلم النبي صلى الله عليه وسلم خمس صلوات في اليوم والليلة. وهذا هو محل الشاعر - [00:45:08](#)

المراد الحديث بالبَاب خمس صلوات في اليوم والليلة قال هل علي غيرها؟ قال لا الا ان تطوع يعني ما اوجب الله في اليوم والليلة الا خمس صلوات ولا يجب سواها - [00:45:25](#)

ومع ذلك فهو تطوع فهذا يدل على ان الذي اوجبه الله عز وجل من الصلاة في اليوم والليلة وهذه الخمس وما زاد عليها فهو تطوع والذي استدل به على ان الوتر - [00:45:40](#)

انه غير واجب لان قوله عليه الصلاة والسلام له فليس عليك غيرها الا تطوع ان يدل على ان الفرض والواجب هو هذه الخمس ولكن ما عدا هذه الخمس منه هو سنن - [00:45:58](#)

ولكنها متفاوتة واكدوا السنن الوتر وركعتي الفجر ولم يكن النبي صلى الله عليه وسلم يتركهما لا في حرم ولا في سفر والمحافظة على السنن هي حماية ووقاية للفرائض ومن حافظ على السنن حافظ على الفرائض - [00:46:21](#)

ومن تساهل في السنن تساهل في الفرائض قد يتساهل في الفرائض والحديث يدل على ان الفرض باليوم والليلة هو خمس ليس عليها زيادة ولا ولا ولا تقتفي لا تنقص ولا تزيد - [00:46:44](#)

يعني الفرض لا ينقص عن خمس ولا يزيد عن خمس بل هو خمس لا زيادة ولا نقصان اي المفروض وان التطوع وهو وراء ذلك وهو وراء ذلك قال هل علي غيرها؟ قال لا ان لم تطوع - [00:47:04](#)

ثم اخبره عن الصيام وان الواجب عليه ان يفرج شهر رمضان وقال هل علي غير ذلك؟ قال لا ان لم تطوع ثم ذكر له الزكاة قال لا علي غيره قال لا ان لم تطوع - [00:47:25](#)

ثم ادبر وهو يحلف يقول والله لا ازيد على ذلك ولا انقص وقال افلح ان صدق قوله عليه الصلاة ان صدق لا يعني ان فما زاد على ذلك بخلاف هذا الحكم الذي قاله الرسول صلى الله عليه وسلم - [00:47:46](#)

وذلك ان ومن حصل له الفلاح في حال اختصاره على الواجبات فهو من باب اولى اذا كان يؤدي الواجبات ويزيد عليها نوافل اذا كان يؤدي الواجبات ويزيد عليها نوافل. قد جاء في الحديث القدسي - [00:48:09](#)

عن النبي عليه الصلاة والسلام فيما يروي عن ربه انه قال وما تقرب الي عبدي بشيء احب الي مما صرته عليه ثم قال ولا يزال عبدي يتقرب الي بالنوافل حتى احبه واذا احببته قلت سمعته الذي يسمع به وبصره الذي يبصر به ويده التي يبطش بها ورجله التي يمشي بها - [00:48:30](#)

استعادة لاعيذه الى اخر الحديث هذا يدلنا على ان الفرائض ان الاتيان بالنوافل هي فيه وقاية وفي حماية وان من حافظ عليها اي وهي نوافل فهو يحافظ على ما هو مفروض من باب اولى - [00:48:54](#)

ومن تساهل بالنوافل وقد يتساهل في الفرائض ويتهاون في الفرائض والعياذ بالله عن طلحة بن عبيد الله رضي الله عنه انه يقول جاء رجل الى رسول الله صلى الله عليه وسلم من اهل نجد زائر الرأس - [00:49:23](#)

تجمع دوي صوته ولا نفهم ما يقول حتى دنا فاذا هو رجل نعم هذه ايه اه قوله جاء رجل كلمة رجل هذا آآ يسمونه في المصطلح المبهم المبهم والابهام يكون في الاسناد ويكون في المتن - [00:49:43](#)

ويكون في الاسناد ويكون في المسح وهنا مبهم في المثل لانه قال جاء رجل وهذا لا يؤثر يعني سواء علم المبهم او لم يعلم وانما يؤثر الابهام في الاثنين يعني يتوقف عليه معرفة - [00:50:27](#)

آآ استقامة الاسناد من عدمها اما في المتن هاديك فهاديك الابهام لا يمر سواء عرف المبهم او لم يعرف وقد عرف المبهم وانه الامام ابن ثعلبة امام ابن ثعلبة واذا فهو مبهم وقد عرف ذلك المبهم - [00:50:43](#)

وانه الامام ابن ثعلبة جاء ثائر الرأس يعني ان شعره منتفش اه يعني يصف حالته وهيئته الذي جاء وهو عليها وان انه يتكلم كلاما تجمع جوي قوته ولا نفهم ما يقولون. نسمع دوي صوته نحو ما يقول - [00:51:12](#)

يسمعون صوتا دون ان يفهموا الكلام الذي قيل في ذلك الصوت فلما وصل ودنا واذا هو يسأل عن الاسلام يعني هذا الشيء الذي يسمعون منه قبل ان يصل واذا هو يسأل - [00:51:48](#)



عن الاسلام يعني عن شرائعه وهذا او مثل هذا الوصف الذي يوصف فيه الراوي يدل على ضبط الحديث لان لان مثل ذلك مما يدل على الضبط يعني كون الراوي يروي الحديث - 00:52:05

ويذكر صفات حصلت في حال حال التحديث بالحديث فهذا يدل على الضبط كونه يقول جاء رجل صفة كذا وكذا يعني معناه انه ضبط الحديث لانه عرف الحديث وعرف الهيئة التي كان عليها ذلك الراوي - 00:52:30

الذي كان هو سبب الحديث والذي جاء الحديث جوابا له على سؤاله فذلك مما يدل على ضبط الراوي واتقانه واذا هو يسأل عن الاسلام يعني عن شرائعه شرائعه يعني ما اوجبه الله عز وجل - 00:52:50

لان يعني اصل الاسلام موجود عنده ومعلوم وهو جاء مسلما ولكنه يسأل عن الشرائع التي شرعها الله عز وجل قال حتى زنا فاذا هو يسأل عن الاسلام فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم خمس صلوات في اليوم والليلة. قال هل - 00:53:13

علي غيرهن قال لا الا ان تتطوع. يعني هل علي غيرهن؟ يعني من الصلوات وليس المقصود من ذلك من الشرائع الاخرى لان الذي جاء يبين ان المقصود منه انما هو الصلاة - 00:53:37

هل علي غيرها يعني غير هذه الصلوات؟ يعني من الصلوات وليس من الشرائع الاخرى الاحكام الاخرى وانما المسئول عنه يتعلق بالصلاة قال لا الا ان تطوع يعني ليس عليك شيء - 00:53:55

غير هذه الخمس الا ان تطوع والا ان يحصل منك تطوع زائد عن خمس فهذا هو الذي عليك لكنه تطوع ان فعلته واما الامر اللازم نحو هذه الصلوات الخمس وقد جاء - 00:54:16

وهذا هو محل الشاهد من هذا الحديث لان الحديث كم كم آ صلاة اليوم والليلة كم فرضت صلوات في اليوم والليلة؟ يعني عددها في اليوم والليلة وهي وقد جاء ذلك مبينا - 00:54:35

لاحاديث اخرى منها حديث معاذ ابن جبل عندما بعثه الى اليمن قال له انك تأتي قوم اهل الكتاب وليكن اول ما تدعوهم ليشهد ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله فانهم اجابوا كل ذلك فاعلمهم ان الله افترض عليهم خمس صلوات في كل يوم - 00:54:53

الواليدة وهو حديث متفق عليه اخرجه البخاري ومسلم في صحيحيهما. نعم. قال والصيام شهر رمضان قال هل علي غيره؟ قال فصيام شهر رمضان. قال هل علي غير قال له ان لم تطوع - 00:55:08

يعني ليس عليك قيام سوى الشهر الا اذا تطوعت ثم الزكاة كذلك لما ذكر له الزكاة قال هل علي وغيرها قال لا الا ان تطوع يعني بعد الفريضة بعد الزكاة الواجبة لا ليس عليك - 00:55:23

شيء زائد على هذه الزكاة الواجبة الا ان تتطوع بان تخرجي شيئا من ما لك تطوعا ليس فرضا لازما قال فادبر الرجل وهو يقول والله لا ازيد على هذا ولا انقص منه. قال رسول الله صلى الله عليه وسلم افلح ان صدق - 00:55:42

قال والله لا ازيد على هذا ولا انقص منه يعني لا لا انقص منه بان يترك لان شيئا من هذه الفرائض ولا يزيد عليه قيل انه لا يزيد عليه يعني شيئا يعني آ - 00:56:02

يعتبره واجبا يعني على سبيل الوجوب ولكن هذا لا يعني انه لا يتطوع لانه قال الا تطوع فهو لا يزيد ولا ينقص فيما هو واجب ولكنه قد يأتي بشيء زائد على ذلك تطوعا - 00:56:21

على سبيل التطوع قال عليه الصلاة والسلام افلح لان صدق يعني الصدقة فيما قال فانه مفلح لانه اخذ باسباب الفلاح وهي القيام بالواجبات وكما ذكرت من قبل ان الفلاح يحصل - 00:56:44

لمن اقتصر على الواجبات ولكن من اه حصل له الزيادة في التطوع فهو اولى بذلك وهو احق بهذا الوصف الذي هو الفلاح ممن اقتصر على الواجبات لان من اتى بالواجب - 00:57:08

فانه يسقط عنه الاثم ومهلك بالمستحب فانه يحصل اجرا فعلى المندوب كما يحصل اجرا على الواجب الذي يؤديه وقد جاء في صحيح مسلم في بعض رواياته افلح وابيه انطلق افلح وابيه ان صدق - 00:57:32

قوله ابيه آ ظاهره انه قسم واقسم بابيه وقد جاء عن النبي الكريم عليه الصلاة والسلام انه نهى عن الحلف بالاباء والامهات وقال ما

كان حالفا بالله فليحلف بالله او ليصمت - [00:57:56](#)

وكيف يوفق بينما جاء بالنهي عليه الصلاة والسلام عن الحلف بالاباء والامهات الحلف بغير الله وبينما وبين قوله عليه الصلاة والسلام افلح وابيه انصدع قد اجيب عن ذلك لان هذا كان في اول الامر - [00:58:17](#)

قبل ان يأتي النهي وقبل ان يحصل التحريم وقيل ان هذا آآ وقيل في اقوال اخرى غير هذا لكن هذا هو اولها واظهرها الذي اشترت اليه هذا اخبارنا قصيدة يقول اخبرنا قتيبة وقد مر ذكره عن ما لك - [00:58:39](#)

عن ما لك ابن انس وقد لامر ذكره عن ابي زبير عن ابي سهيل وهو نافع ابن ابن مالك ابن ابي عامر الاصبحي وهو سبب؟ وهو ثقة وهو ثقة خرج له الجماعة يروي عن ابيه ما لك ابن ابي عامر الاصبحي وهو ايضا ثقة خرج له الجماعة - [00:59:03](#)

يروى عن طلحة بن عبيد الله وهو الصحابي الجليل احد العشرة المبشرين بالجنة الذين شهدوا لهم النبي صلى الله عليه وسلم في الجنة في حديث واحد وفي مجلس واحد وقال ابو بكر في الجنة - [00:59:33](#)

وعمر في الجنة وعثمان في الجنة وعلي في الجنة وطلحة في الجنة والزبير في الجنة وعبد الرحمن ابن عوف في الجنة وسعيد بن زيد في الجنة وسعيد بن مقر في الجنة وابو عبيدة الجراح في الجنة. ابو عبيدة ابو عبيدة عامر الجراح في - [00:59:51](#)

اعد عشرة في المجلس الواحد وفي حديث واحد ولهذا اطلق او شهر اطلاق لقب العشرة المبشرين بالجنة ولا يعني ذكر العشرة المبشرين بالجنة انه ما بشر غيرهم بل هناك اخرون بشروا - [01:00:10](#)

مثل مثل ثابت ابن قاس ابن شماس وعكاشة بن محصن والحسن والحسين وغيرهم من الصحابة رضي الله عنهم وارضاهم ولكن قيل العشرة لانهم جمعوا في حديث واحد وبشروا في الجنة في حديث واحد حيث طردهم النبي - [01:00:30](#)

النبي صلى الله عليه وسلم وقال عن كل واحد منهم انه في الجنة قال عن كل واحد منهم انه في الجنة وطلحة من عبود الله هذا هو احد العشرة المبشرين بالجنة رضي الله تعالى عنه وارضاه - [01:00:48](#)

حيث خرج اصحاب كتب الستة قال اخبرنا قتيبة قال حدثنا نوح ابن قيس عن خالد ابن قيس عن فسادة عن انس عن انس رضي الله عنه انه قال سأل رجل رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله - [01:01:02](#)

فما افترض الله عز وجل على عباده من الصلوات. قال افترض الله على عباده صلوات خمسا قال يا رسول الله هل قبلهن او بعدهن شيئا؟ قال افترض الله على عباده صلوات خمسة - [01:01:21](#)

فحلف الرجل لا يزيد عليه شيئا ولا ينقص منه شيئا. قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان صدق ليدخلن الجنة ثم اورد النسائي حديث انس ابن مالك وهو بمعنى حديث - [01:01:39](#)

آآ رائحة من عبود الله رضي الله تعالى عنه آآ ان رجلا سأل النبي صلى الله عليه وسلم ماذا فرض الله على عباده من صلوات اليوم والليلة؟ قال خمس خمس صلوات - [01:01:56](#)

قال هل قبلهن وبعدهن؟ قال لا قال فحلف الا يزيد على ذلك ولا ينقص. فقال عليه الصلاة والسلام ان صدقة لا يدخلن الجنة صدق ويدخل الجنة وهذا هو معنى الفلاح الذي جاء في الحديث المتقدم - [01:02:10](#)

عذقلاء افلح ان صدق يعني معناه انه يدخل الجنة لان نتيجة الفلاح وثمره الفلاح ان يدخل الجنة آآ وفي هذا الحديث اخبارنا كتيبة اخبرنا قتيبة وقد مر ذكره. حدث لنا نوح ابن القيم. حدثنا نوح ابن قيس - [01:02:28](#)

ابن رباح الازدي البصري وهو صدوق خرج له مسلم واصحاب السنن الاربعة يروي عن اخيه آآ خالد ابن قيس يروي عن اخيه خالد ابن قيس وهو وهو صدوق يغرض خرج له مسلم وابو داود والترمذي في الشمائل والنسائي وابن ماجة - [01:02:50](#)

يعني خرج له مسلم وخرجوا لاصحاب السنن الاربعة الا الترمذي فانه لم يخرج له في سننه وانما خرج له في كتاب الشمائل عن قتادة ابن جعانة السدوسي وهو ثقة خرج حنيفة واصحاب كتب الشتاء. امانة رضي الله تعالى عنه وقد مر - [01:03:27](#)

- [01:03:48](#)